

لفظة البغي بين المفسرين واللغويين والفقهاء - دراسة دلالية سياقية -

**The word oppression and injustice between interpreters,
linguists, and jurists - a contextual semantic study -**

طه ياسين خضر بطوش

قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب، جامعة الجنان – لبنان

Taha Yassin Khader BATOUSH

Department of Arabic Language and Literature, Faculty of Arts, Jinan
University - LEBANON

Email: taha15yaseen@gmail.com

<https://www.orcid.org/0009-0005-9399-5119>

المخلص

تأثرت لفظة البغي في القرآن الكريم بظروفٍ فقهية واجتماعية ودينية أدت إلى تنوع دلالاتها المعنوية وبالتالي أدى ذلك إلى تنوع إطلاق الأحكام لدى المفسرين من خلال اللغويين ما جعل النظرة متأنية إليها لدى الفقهاء؛ لذا عمدت هذه الدراسة إلى استنباط تلك الدلالات الخمس، من خلال الشواهد القرآنية بالاستئناس بالآيات القرآنية والأحاديث الشريفة ورأي علماء الشرع والفقه، فانطلق إلى المستويات الدلالية من دون التعرض للمستويات الصرفية، لتتمكن من الولوج إلى الحديث عن قضية وجيهة تتعلق بالفرقة الباغية التي انقسم الفقهاء بإزائها إلى قسمين: قسم يكفرها، وقسم يفسقها، وما بين الأمرين مَنْ نَعَتْهُمْ بأنهم مؤمنون باعتبار ما كانوا عليه من قبل. لتتخذ الدراسة موقفًا من البغي في زماننا الحاضر انطلاقًا من فقه الواقع، ولا سيما أنّ هذه القضية معضلة متكررة ومتطورة بتطور الظروف ما يجعل اللغويين يتخصّصون في دراسة علم اللغة الاجتماعي، وهذه أهمية معالجة الموضوع وفق منهج حديث، بالعودة إلى المعاجم اللغوية القديمة.

الكلمات المفتاحية: بغي، باغية، مفسرون، لغويون، فقهاء، دراسة دلالية.

Abstract

The word oppression in the Holy Qur'an was affected by jurisprudential, social and religious circumstances that led to the diversification of its professional significance, and thus this led to the diversification of judgments among interpreters through linguists, which made a careful look at it among the jurists. With the Quranic verses, the noble hadiths, and the opinion of the scholars of Sharia and jurisprudence, then proceed to the semantic levels without going through the morphological levels, so that you can access the talk about a good issue related to the transgressive sect, against which the jurists were divided into two parts: a section that disbelieves it, and a section that deviates it, and what is between the two matters is calling them believers.

As they were before. In order for the study to take a position on oppression in our present time, based on the jurisprudence of reality, especially since this issue is a recurring and evolving dilemma with the development of circumstances, which makes linguists specialize in the study of sociolinguistics, and this is the importance of addressing the subject according to a modern approach, by returning to the old linguistic dictionaries.

Keywords: "Oppression", "Injustice", Commentators, Linguists, Jurists, Semantic Study.

المقدمة

وردت لفظة البغي في القرآن بمعانٍ كثيرةٍ ميّزها اللغويون والمفسرون، وحتى السياسيون أَلْمَحُوا إليها من خلال مسألة البغي والفئة الباغية التي أخبر عنها النبي (ص) إذ قال: "ويحَ عَمَّارُ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ الباغِيَةُ، عَمَّارٌ يَدْعُوهم إلى الله ويدعونهُ إلى النار"¹.

أهمية البحث

وتتخذ اللفظة سياقاً اجتماعياً من خلال قصة البغي التي كان سببها "أن رجلاً من الأنصار منع زوجته من زيارة أهلها، فحبسها بحيث لا يدخل عليها أحد من أهلها، فبعثت المرأة إلى أهلها، فجاء قومها، فأزولوها لينطلقوا بها، فاستعان الرجل بأهله، فجاء بنو عمه ليحولوا بين المرأة وأهلها، فتدافعوا واجتلدوا بالنعال، فنزلت فيهم الآية الكريمة ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ سورة الحجرات؛ الآية ٩) فبعث إليهم رسول الله (ص) فأصلح بينهم"².

تنوّعت القصتان وتغيّر سياقهما وتبدلت ظروفهما ما أدى إلى تغيير الحكم الفقهي والموقف الاجتماعي في الصلح، فالفرق بين البغيين أن بغي الرجل لم يكن كبغي الداعين إلى النار الذين ذكرهم الحديث الشريف، لذلك، صرح بعض الحنابلة بأن قتال الباغين أفضل من الجهاد، احتجاجاً بأن علياً (ع) اشتغل في زمان خلافته بقتالهم دون الجهاد"³. وهنا تكمن الأهمية في أنها تسعى إلى التفرقة الدلالية السياقية بين اللغويين والمفسرين، لإطلاق الأحكام الشرعية والفقهية، من خلال الدرس اللغوي المعاصر.

أهداف البحث

لأنّ تطبيق الآيات القرآنية على أرض الواقع يختلف عن النظرة إلى ذلك من جانب لغويّ فحسب، من ذلك الخلافات المذهبية التي سرت بين المسلمين قديماً إزاء الحكم على هذه النزاعات بالاستناد إلى الآيات القرآنية باعتبارها حجة يحتج بها المختلفون.

¹ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، الجامع المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه، صحيح البخاري، تحرير محمد زهير بن ناصر الناصر، الرياض، دار طوق النجاة، ط1، 1422 هـ، 260/1

² الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، تفسير الأولوسي، روح المعاني، تحرير علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1415 هـ، 302/13

³ الأولوسي، روح البيان، م. س.، 302/13

لذلك فإنّه من الضروري العمل على تقصّي المعاني الواردة في القرآن لكلمة "البغي" في مسحة إحصائية من أجل التوصل إلى نتيجة علمية في ضوء اللغة القرآنية تفسيراً ولغةً وفقها وتحليلها تحليلًا وصفيًا دلاليًا، لمعرفة المستويات الاستخدامية والسياقية.

ويترتب على ذلك وضع حدود للباغي من خلال تعدّد المواقف والمعطيات التي يوضع فيها الفرد، من خلال تنوّع الظروف في البيئات والأزمنة المختلفة، من خلال ذكرهم في القرآن. وذلك انطلاقًا من إشارة النبي (ص) إلى البغي الذي اتّخذ مناحي خلافية، مع دقّة النص النبوي الشريف الرامي إلى تنوّع البغي في التعبير السياقيّ الناجم عن تنوّع المواقف، وإيضاح طبيعة الفئة الباغية؛ فما هي أقوال العلماء في هذه المسألة؟ وكيف تعامل معها اللغويون والمفسرون والفقهاء؟

إشكالية البحث

من هنا فالإشكاليات المطروحة حول البغي والفئة الباغية ذات اهتمام بالغ عند المفسرين والفقهاء استنادًا إلى اللغويين، ولا سيما أن البغي قضية متكرّرة في كلّ زمانٍ ومكانٍ، وإن بظروف مختلفة، فينتج عنها من أضرار جسام على العباد تحقيقًا للأهداف الشخصية. كل ذلك يدفع إلى درس حقيقة البغي ومعانيه وما يترتب عليه من أحكام في ضوء القرآن الكريم والمفسرين واللغويين والفقهاء، في إظهار الأخطاء والأخطار وتدارك حصولها، من أجل وضع الحلول الناجعة تلافياً للقتل وسفك الدماء تحت شعارات مذهبية وفرقية.

منهجية البحث

ولكي تصل الدراسة إلى تحقيق الأهداف والرد على تساؤلات الإشكالية لا بدّ من اعتماد معايير إحصاء الآيات التي وردت لفظة "بغي" أو مشتقاتها في سياقها، ثمّ العمل على تحليلها سياقياً ودلاليًا، ثم مقارنةً بين سائر العلوم: اللغوية والفقهية والشرعية باعتماد المنهج الوصفي التحليلي المقارن الذي يقوم على دراسة الآيات المعنوية بالدراسة في سياقها ومن خارجه، ثم إبداء الرأي مستخلصًا من التحليل.

المدونة

ترتكز الدراسة على تطبيق المنهج على كلّ آيات القرآن الكريم المشتملة لفظة "بغي" وجذرها: " ب غ ي " وكلّ مشتقاتها وألفاظها الواردة في القرآن الكريم، بغي، بغت، بغي، بغيًا.....

نقاط البحث

ارتكزت الدراسة على الاهتمام بمفردة واحدة من مفردات القرآن الكريم الذي لا تنقضي عجائبه، والذي ما زال يشغل الدارسين والمفسرين، ولا سما لفظة بغي لما لها من وجود لا ينتهي بين الناس، وما زالت مرتبطة بظروف متعددة تتطلب أحكاما متنوعة

البغي لغة

الأصل في البغي الطلب، في كلام العرب، ثم صار شائعا معناه بمعنى الظلم: طلب ما للغير من دون حقّ ثم تحوّل إلى معنى الظلم. وصار يستعمل في كل ما من شأنه العدوان والظلم والخروج على الحق والإفساد تكبرا واستعلاء وإيذاء؛ وأن ورودها في حياة الناس اليومية المعاصرة أقلّ عما كانت عليه في السابق، إذ سيطرت لفظة "ظلم" وسادت أكثر منها.

جاء في القاموس المحيط: "بغى بغياء أي: علا وظلم وأفسد وعدا عن الحق، وتجاوز الحق إلى الباطل، واستطال على الناس، وتكبر عليهم"⁴. البغي قصد الفساد، وفلان يبغى على الناس بغيا بفتح الباء إذا ظلمهم وطلب أذاهم، وبغى الوالي، إذا ظلم"⁵. وأصل البغي الحسد، ثم سمي الظلم؛ لأن الحاسد يظلم المحسود: جهده إرادة زوال نعمة الله تعالى عنه"⁶.

أما لسان العرب فذكر أن لفظة "بغى" قصد الفساد، فلان يبغى على الناس بغيا بفتح الباء، إذا ظلمهم وطلب أذاهم، وبغى الوالي، أي: ظلم والفئة الباغية هي الظالمة، الخارجة عن طاعة الإمام العادل"⁷.

وأصل البغي في اللغة: "قصد الفساد، يقال: بغت المرأة تبغي بغاء إذا فجرت؛ قال الله تعالى: ﴿... وَلَا تُكْرَهُوا فَتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ سورة النور؛ الآية ١٣٣".

مما سبق تبين أن البغي في اللغة مذموم؛ لأنه يحمل كلّ المعاني الدنيئة التي تحطّ من قدر صاحبها فيستوجب الإنسان بسببه الذم مهما كان شأنه عظيما بين الناس، ومهما كان قدره رفيعا، فمن يظلم الناس ويحسداهم بقصد زوال النعمة عنهم، فيعتدي على حقوقهم، ويعبث بمقدراتهم، ويصبح فاجرا في سلوكه وتصرفاته وأعماله؛ فهو إنسان مذموم.

⁴ الفيروز آبادي، مجد الدين أبو ظاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 2005، مادة بغي باب الواو فصل الباء، ص 1263

⁵ م.ن.

⁶ الزبيدي، محمد بن محمد عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض، الملقب بمرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، لاط، 1984 م، 185/37 باب الواو فصل الباء

⁷ الأزهرى، محمد بن أحمد الهروي، تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب، بيروت دار إحياء التراث، ط1، 2001 م 181/8

يلاحظ أن البغي مرفوض من جانب اللغويين، ومرفوض إنسانياً، فما هي نظرة المفسرين والفقهاء إليه؟

يقول المطلب بن السائب: كنت جالسا مع سعيد بن المسيب بالسوق، فمر بريد لبني مروان، فقال له سعيد: من رُسُلِ بني أمية أنت؟

قال: نعم قال: فكيف تركتهم؟ قال: بخير. قال: تركتهم يجيعون الناس ويشبعون الكلاب؟
فاشرأب الرسول (ناقل البريد) قال: نعم. فقمت إليه، فلم أزل أرجيه حتى انطلق. ثم قلت لسعيد: يغفر الله تعالى لك، تشيط بدمك بالكلمة، هكذا تلقاها؟!

قال: اسكت يا أحيمق، فوالله لا يسلمني الله ما أخذت بحقوقه (أي: ما دمت آخذاً بحقوقه مقيماً شريعته) "8.

وما يلفت النظر في هذه الرواية أن ابن المسيب كان يعادي الحكام لانحرافهم عن هدي القرآن وشريعته، إلا أن الناس كانوا يخافون سطوتهم ونكالهم، فبالحديد والنار حكموا العباد، لم يوقروا شيئا ولم يعرفوا حرمة لعالم، أما سعيد فكانت نفسه أهون عليه في الله من نفس ذباب"9.

من هنا وجدنا تعدد أسباب البغي وأنواعه، ومسبباته ومعانيه فاتخذ مدلولات كثيرة انطلاقاً من سياق المقام الذي قيل فيه.

البغي دلالة

وبعد ذلك نجد أن دلالات البغي تنوعت بتنوع الأسباب الدافعة إليه، بحيث انتقلت مدلولات من معناها الأصلي إلى معناها الجديد تحت مظلة البغي، منها:

أولاً: دلالة التعدي

وردت لفظة باغ قبل عاد من التعدي في القرآن الكريم في ثلاثة مواضع في سورة البقرة 173 والأنعام 145 وسورة النحل 115 ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ليس من قبيل التكرير ولا تأكيد المعني وترسيخ فكرة عدم البغي والعدوان بل من أجل التذكير بصعوبة الأمر. ورأى المفسرون أن في ثلاثة مذاهب:

8 الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مؤسسة الرسالة بيروت، ط3، 1405 هـ 252/2

9 م.ن، 253/2

أحدها بأن معنى الباغي الذي يبغي على الإمام، فيؤذي الأمة ببغيه وإفساد وحدتها، والمعتدي هو الذي يكتر من العصيان وقطع الطرق على الأشخاص كي لا يعرفوا الحق ويلتزموا به¹⁰.

الثاني هو الذي يبغي في أكل المحرمات والممنوعات وهو مضطر فوق اللزوم، وكذلك العادي هو المعتدي بأكله تلك الصنوف وهو يجد غيرها¹¹.

الثالث: هو الذي يبغي في أكل المحرمات تلذذا وشهوة، و"عادي" العادي الذي يستوفي كل شيء إلى حد الشبع¹².

والناظر في دلالة البغي في الذي سبق يجد أنها تصب في مفهوم واحد هو التعدي، على المصلحة العامة، أو على الوالي، أو على الأحكام الشرعية بتجاوز الشريعة إلى أهوائه وملذاته.

ثانياً: دلالة الحسد

ورد البغي أيضاً بدلالة الحسد والتنافس على الدنيا وزخرفها وبسط الحاسد سلطانه، إضافة إلى المعاني السابقة. فالحاسد يظلم نفسه ويظلم غيره؛ لأنه لا يقنع ولا يمكن أن يقنع بما في يده، وينتدمر مما يقع في يد غيره، وأكثر الحساد يتنافسون على الدنيا من أجل الوصول إلى السلطة والكراسي، فيظلمون الناس ولا يراعون حرمان أنفسهم، وأن شهوة السلطة عندهم قد استحوذت على عقولهم، كما ذكر سبحانه وتعالى ﴿بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله بغياً أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده فباءوا بغضب على غضب وللكافرين عذاب مهين﴾ سورة البقرة؛ الآية ٩).

بعدها كفر من كفر من بني إسرائيل - كما جاء في هذه الآية - كان بسبب الحسد، إذ كيف يقبلون بأن تنزل الرسالة على غيرهم، وقد كانوا ينتظرون نزول الرسالة الخاتمة على أبناء نبي الله تعالى يعقوب (ع)؟ لكن ذلك لم يكن، وإنما كانت في نسل النبي إسماعيل (ع)، وكان النبي محمد (ص) هو الرسول الخاتم الذي بعث برسالة الإسلام التي تعظم كل الأنبياء والمرسلين، وتعتبر الإيمان بهم ورسالاتهم وبالكتب المنزلة عليهم من أسى الإيمان.

فالحسد الذي دفع باليهود إلى إنكار نبوة النبي (ص) ليس جديداً على أساليبهم وأخلاقهم، فكم من أمة تصرف التصرف نفسه، وكانت الهداية من نصيب المؤمنين، وكان الهالك للمعاندين،

¹⁰ ينظر الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن، التبيين في تفسير القرآن، تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي لا تا، 8/2

¹¹ م.ن

¹² ينظر الماوردي، أبو الحسن بن محمد، النكت والعيون، 1/119، الطبري محمد بن جرير، تفسير الطبري 18/675

وفي ذلك قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ البقرة؛ الآية ٢١٣.

والآيات التي تعرفنا بالأسباب التي اختلف فيها السابقون كثيرة، لما أنزل عليهم الكتاب، لا بل جعلوا نزول الكتاب سبباً في شدة الاختلاف واستحكامه بغياً بينهم أي حسداً بينهم، وقلة إنصاف منهم، لحرصهم على الدنيا ومتاعها الزائل. والحسد خلق مذموم إنسانياً ودينياً لما فيه من الجراءة على الله سبحانه وتعالى في سياق الآية 213 من سورة البقرة، وهو يجسد دلالة البغي من خلال ما سبق، سياقاً واستخداماً ومفهوماً.

ثالثاً: دلالة الظلم

ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيُنصَرَّتْهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾ (سورة الحج 60). بمعنى الظلم، و "بُغِيَ عليه" أي: ظلم بإخراجه من منزله، وهذه الآية نزلت بسبب ما فعله المشركون من البغي على المسلمين وظلمهم، حيث بغوا على النبي (ص) وأخرجوه وأهل بيته وأصحابه من مكة، هكذا ألجأهم إلى مفارقة ديارهم، فوعدهم الله تعالى بنصره.

وكان مقاتل بن حيان وابن جريج يزعمان¹³ "أن هذه الآية نزلت في قوم من المشركين لقوا قوماً من المسلمين الكين بقيتاً من المجرم، وكان المسلمون يكرهون القتال يومئذ في الأشهر الحرم، فسأل المسلمون المشركين أن يكفوا عن قتالهم من أجل حرمة الشهر، فأبي المشركون ذلك، وقاتلوهم فبغوا عليهم، وثبت المسلمون لهم فتصروا عليهم، فأنزل الله آية الحج رقم 60 أي: ظلم.

رابعاً: دلالة الكفر

لعل البغي الناشئ عن الظلم يصل بصاحبه إلى الكفر والخروج على أمر الله تعالى، قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ سورة آل عمران؛ الآية ١١٩.

¹³ ينظر الطبري، تفسير الطبري 674/18، وابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط1، 1422هـ، دار الكتاب العربي بيروت 394/4.

أشارت الآية الكريمة إلى أن الاختلاف الذي يحمل أصحابه على البغي، يقودهم لا محالة إلى الكفر؛ لأنه أدى بهم إلى نقض قواعد دينهم، فتمسكوا بالأحقاد والضغائن التي تتلجج في الصدور الضعيفة، ولذلك ختم الآية بقوله تعالى: ﴿إِذْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ سورة آل عمران؛ الآية 119، فسريع الحساب إنما يبتدىء بحساب المنكر آياته، فيجازيه على إنكاره، والحساب هنا كناية عن الجزاء كقوله: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾ سورة الشعراء الآية ١١٣.

إذا كان قتال الحاكم للمسلم الذي لم يبيع كفراً، فإن مفهوم الحديث يفيد أن قتال الباغي للحاكم الشرعي، ردة عليه، ودفع الناس إلى ساحة الموت عدواناً وظلماً، هو كفر مهما كانت نسبة الداعي إلى هذا العمل الشنيع، ورتبته عن الناس جليلة، إذ الحق لا يعرف بالرجال، ولكن الرجال يعرفون بالحق.

خامساً: دلالة الفسق

تدور حول هذه الدلالة تساؤلات عدة، ولا سيما عند البحث عن معنى: أسباب فسوق المسلم وقاتله كفر¹⁴. مفاد هذه التساؤلات: هل يمكن تفسير الآية على معنى الفسق: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ سورة المائدة؛ الآية 47، كما قال ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما بحمل قول كل منهما على الفسق¹⁴. والإجابة عن ذلك بأن هذا قد يكون تفسيرهم للبغي فسقاً مرادفاً للكفر الذي هو بمعنى الخروج عن الملة، وقد يكون الفسق مرادفاً للكفر الذي لا يعني الخروج عن الملة، إنما يعني ما قاله ترجمان القرآن: "كفر دون كفر".

هنا لا يختلف اثنان على أن البغي معناه الظلم الكبير وتعدي حدود الله تعالى وشريعته، لذلك قال المولى عز وجل في حق الفئة الباغية التي أمر المؤمنين بقتالها: ﴿فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ تِ قَاتِلُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ البقرة 9، أي: حتى تعود إلى أمر الله تعالى، بعد أن خرجت عن أمره تعالى وحكمه وشريعته؛ لذلك أمر بقتالها، كما أنه لم يأمر بالتوقف عن قتال هذه الفئة الباغية إلا حين تفيء إلى أمر الله تعالى، أي: إلى شرعه وأحكامه العادلة، ذلك أن البغي يدمر المجتمع، ويمحو معالم الحق، ويفسح كل مجال أمام المخربين ليعيثوا في الأرض فساداً وإفساداً، وتسوء الأحوال

¹⁴ إسلام ويب www.islamweb.net

ويعم الظلم والقهر في أرجاء المجتمع، لتزول إنسانية الإنسان، وتعمّ محلها شريعة الغاب والهمجية المنكرة.

حري بنا أن نعرف معنى البغي في لغة القرآن تحديداً، وليس في ما اصطاح عليه العلماء الذين جعلوا أعمال الباغي حتى القتل الذي يرتكبه اجتهداء، وكذا سفك الدم الذي يستبيحه مورثاً للأجر؛ فاللفظ القرآني هو الذي يجدر بنا الوقوف عليه في مثل هذه الحالات لأننا نعالج أمراً قرآنياً، يشكل المصدر الأساس لأمر الدين والشريعة، وكلّ اختلاف هو اختلاف حول كلام الله تعالى، ولا نستطيع فهم الكتاب ومقاصده ما لم نتوسل اللغة القرآنية سبيلاً لذلك، إذ القرآن كتاب عربي فصيح، نزل بلغة العرب ليذّبوا آياته، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ سورة يوسف؛ الآية ٢.

ففي مسألة البغي نرى أن هذه الكلمة قد ترددت في كتاب الله تعالى كثيراً، وردت بصيغتها الإسمية إحدى عشرة مرة، ومع مشتقاتها عشرين مره. حيث وردت بمعان خمسة، أما المعنى الأول فهو التعدي، وأما لافي الثاني فهو الحسد، والمعنى الثالث هو الظلم، أما المعنى الرابع فهو الخروج على الدين والعقيدة والمبادئ والكفر وأما الخامس فهو الفسق.

المفسرون والفرقة الباغية

بعد أن اقتصرنا لفظة بغي على معان بعينها، إلا أنها اتخذت منحى آخر بتأطيرها في جماعات تصنف نفسها فرقا، أو يحكم عليهم غيرهم بصفة ما مثل الكفر أو السيطرة. فماذا تعني الفرقة الباغية؟

أولاً: الفرقة الباغية في اللغة

قال صاحب التحوير: "والبغي: الظلم والاعتداء على حق الغير، وهو هنا مستعمل في معناه اللغوي¹⁵.

ثانياً: الفرقة الباغية في الفقه

هي الفئة التي تبغي، وهي الظالمة الخارجة عن الحق وإن لم تقا، لأن بغيها يحمل الطائفة المبغي أن تدافع عن حقها؛ وإنما جعل حكم قتال الباغية أن تكون طائفة، لأن الجماعة

¹⁵ ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد التونسي، التحرير والتنوير، 17/14

يصعب الأخذ على أيدي ظلمهم بأشخاص من الناس وأعوان الشرطة، فتعين أن يكون كفهم عن البغي بالجيش والسلاح¹⁶.

ثالثاً: الفرقة الباغية في الاصطلاح

عرف النيسابوري الفرقة الباغية في اصطلاح الفقهاء باعتبارها فرقة خالفت الإمام بتأويل باطل بطلانا بحسب الظن لا القطع، فيخرج بذلك المرتد؛ لأن تأويله باطل قطعاً، وكذا الخوارج؛ وهم صنف من المبتدعة يكفرون من أتى بكبيرة، ويسبون بعض الأئمة، وهكذا يخرج مانع حق الشرع لله تعالى أو للعباد عناداً؛ لأنه لا تأويل له؛ ثم يقرر أي الباغي لا بد أن يكون له شوكة وعدد يحتاج الإمام في دفعهم إلى كلفة ببذل مال أو إعداد رجال، فإن كانوا أفراداً يسهل ضبطهم فليسوا بأهل بغي¹⁷.

ويكد صاحب غرائب القرآن أن أكثر العلماء والمفسرين متفقون على أن البغاة ليسوا بفسقه ولا كفرة، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ سورة الحجرات؛ الآية (9)، ولكنهم يخطئون فيما يفعلون ويذهبون التأويل، فليسوا كالخوارج، وليسوا كمانعي الزكاة الذين قالوا لأبي بكر (ر): "أمرنا بدفع الزكاة إلى من صلاته سكن لنا. وصلاة غير النبي (ص) ليست بسكن لنا"¹⁸؛ لذلك قال في تفسيره: "واتفقوا على أن معاوية ومن تابعه كانوا باغيين، للحديث المشهور «إن عماراً تقتله الفئة الباغية»؛ لكنه طرح تساؤلاً خطيراً وإشكالا قد يرد على عقل كل من يتدبر القرآن الكريم، هل الفئة الباغية في حال بغيها مؤمنة؟ وهل البغي يُخرج الباغي من دائرة الإيمان؟ وهل "سماهم القرآن الكريم مؤمنين باعتبار ما قبل البغي، كقوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم بينهم مؤمنين؟

وعن هذه التساؤلات يجاب بقوله: "والمرتد ليس بمؤمن بالاتفاق"¹⁸.

نفهم من هذه التساؤلات التي يطرحها النيسابوري إقراره بالفروقات المعنوية والدلالية للفظه بغي، فكأنه يشير إلى أن القائلين برّد البغاة، عندهم وجهة نظر قوية تستند إلى آيات واضحة من كتاب الله؛ فالله سبحانه خاطب المؤمنين محذراً بقوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (54) سورة المائدة؛ 54.

¹⁶ م.ن

¹⁷ النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين الفمي، تفسير النيسابوري، غرائب القرآن ورجائب الفرقان، ط1، 1416 هـ، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت، 43/7

¹⁸ م.ن 44/7

فهم وقت ارتدادهم ليسوا بمؤمنين، لأنّ الإيمان صفة ملازمة لهم حال الخطاب، ومتى ارتدّوا عن إيمانهم صاروا، وقتها، مرتدين لا مؤمنين، وكذلك هو حال البغاة، فإنهم حال الخطاب مؤمنون، أما عند بغيتهم فإنهم يخرجون عن دائرة الإيمان، وإلا فكيف يحلّ قتاهم، وقتال المؤمن كفر؟

أكد القرطبي والشوكاني على أن في هذه الآية دليلاً على قتال الفئة الباغية إذا تقرر بغيتها على الإمام، أو على أحد من المسلمين، وعلى فساد قول من قال بعدم الجواز، مستدلاً بقول النبي (ص): "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"¹⁹، ثم يقرران بأن المراد بها الحديث، أي "قتال المسلم الذي لم يبغ"²⁰.

أما إذا كان قتال الحاكم للمسلم الذي لم يبغ كفراً، فإن مفهوم الحديث يفيد بأن قتال الباغي للحاكم الشرعي، وخروجه عليه، ودفعه إلى الموت ظلماً وعدواناً، هو كفر مهما كان السبب الداعي إلى هذا العمل المقيت، إذ الحق لا يُعرف بالرجال، ولكن الرجال يعرفون بالحق.

أثبت القرطبي أنه قد تقرر عند المسلمين بالدليل القاطع أن الامام علي هو إمام وكل من خرج عليه هو باغ²¹.

حكم المفسرين على البغاة

شغلت مسألة البغي مساحة كبيرة في التراث الإسلامي لكثرة ما ورد فيها من آيات قرآنية تحث على قتالهم، فاختلف العلماء في ذلك، فالمالكية قالوا: "يستتابون فإن تابوا، وإلا قتلوا دفعا لفسادهم، لا لكفرهم، لأنهم فسقة، وليسوا كفارا في الراجح من قول العلماء المجتهدين، وذهب بعض أهل الحديث إلى أنهم مرتدون، فهم في حكم المرتدين"²².

أما أتباع المذهب الحنفي فقد اعتبروا أن البغاة هم "الخارجون عن طاعة الإمام العادل، وجماعة المسلمين ليقبلوا النظم الاجتماعية، طبقاً لشهواتهم، فكل جماعة لهم قوة يتغلبون بها، ويقاتلون أهل العدل هم البغاة عندهم"²³، كما اعتبروا البغي مسقطاً لكل حرمة، وجعلوا البغاة وقطاع الطريق سواء لأنهم "خرب للمسلمين، ولا موالاة بينهما، فلم يستحقوا الصلاة التي شرعت

¹⁹ البخاري، صحيح البخاري، رقم 475/5584، 18

²⁰ الشوكاني، محمد علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دمشق دار ابن كثير، 1241هـ، 14/7

²¹ القرطبي، تفسير القرطبي، 318/16

²² الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض، الفقه على المذاهب الأربعة، ط2، 2003 م، بيروت دار الكتب العلمية، 368/5

²³ م. 101/1

قضاء لحقهم بسبب الموالاتة²⁴؛ والحكم فيهم لو خرجوا متأولين، مخالفين الجماعة، ليس لهم منعة
"فالإمام العادل أن يأخذهم ويحبسهم حتى يحدثوا توبة²⁵.

وقتل البغاة وهو شامل لأهل مكة كغيرهم، واعتبر بعض أهل التفسير أن من رجع من
البغاة وأدبر لا يقاتل، وقد صرخ صارخ لعلي (ع) يوم الجمل: لا يقتل مدبر، ولا يذفف على جريح،
ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن ألقى فهو آمن²⁶.

وكما ورد البغي بمعنى الكفر والارتداد عن الدين إذا لم يجرؤ أحد من العلماء على أن
يفسره هذا التفسير الصريح، فإن عليا عليه السلام وهو الأعم بكاتب الله الذي كان يقول: سلوني قبل
أن تفقدوني، ولن تُسألوا بعدي مثلي²⁷.

وعليه فإن قتال الفرقة الباغية واجب عند المفسرين والعلماء ولا مهرب منه ولا مفر،
والقائم به قائم بالحق.

الخاتمة

خلصت الدراسة إلى أن المفردة القرآنية تحتاج إلى دراسات مستمرة ترتبط بتغير الأزمان
والأحكام، لفظة البغي التي اتخذت خمس دلالات متنوعات بتنوع السياقات والظروف الاجتماعية
والسلطوية، والدينية والفقهية. بين التعدي، والحسد، والكفر، والظلم، والفسق ن ضمن مراتب
التطور الدلالي صعودا أو نزولا، وتستجوب دراسة دياكرونية وسانكرونية طويلة وأفقية ضمن
زمننا الحاضر وفيه، وضمن التسلسل الزمني التاريخي للفظة عبر المجتمعات الغابرة، ما سلط
الضوء على ما يعرف بالفرقة الباغية التي تمرت على سلطة الوالي لاتخاذ موقف فقهي منها، ما
جعل الدراسة اللغوية أوجب في الاتقان لأنها تكون نقطة الارتكاز لدى الفقهاء وعلماء الشرع، ما
يجعل الدراسة اللغوية الأساس المتين لعلوم الدين.

المراجع

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد التونسي، التحرير والتنوير،

²⁴ السمرقندي، محمد بن أحمد بن أبي بكر علاء الدين، تحفة الفقهاء، ط2، 1994م، بيروت دار الكتب العلمية، 1/261

²⁵ م.ن 3/313

²⁶ الفاسمي / محمد جمال الدين محمد، محاسن التأويل، تحقيق الخازن علاء الدين بن محمد بن غبراهيم، أبو الحسن، ط1،

1415 هـ 527/8

²⁷ النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله، المستدرک علی الصحیحین، ط1، 1411هـ، تحقيق محمد عبد القادر

عطا، دار الكتب العلمية، 2/383

الأزهري، محمد بن أحمد الهروي، تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب، بيروت دار إحياء التراث، ط1،
2001 م

إسلام ويب: islamweb.net.

الألوسي، روح البيان، م. س.

الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، تفسير الألوسي، روح المعاني، تحرير علي عبد الباري
عطية، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1415 هـ،

البخاري، صحيح البخاري،

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، الجامع المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسننه، صحيح البخاري، تحرير محمد زهير بن ناصر الناصر، الرياض، دار طوق النجاة، ط1، 1422
هـ،

الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض، الفقه على المذاهب الأربعة، ط2، 2003 م، بيروت دار الكتب العلمية.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، مؤسسة الرسالة بيروت، ط3،
1405 هـ

الزبيدي، محمد بن محمد عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض، الملقب بمرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس،
لاط، 1984 م،

السمرقندي، محمد بن أحمد بن أبي بكر علاء الدين، تحفة الفقهاء، ط2، 1994م، بيروت دار الكتب العلمية،
261/1

الشوكاني، محمد علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دمشق دار ابن كثير،
1241 هـ،

الطبري محمد بن جرير، تفسير الطبري

الطبري، تفسير الطبري 674/18، وابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد
المسير في علم التفسير، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط1، 1422 هـ، دار الكتاب العربي بيروت

الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق أحمد حبيب قصير العملي لا تا.

الفيروز آبادي، مجد الدين أبو ظاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 2005،
مادة بغى باب الواو فصل الباء.

القرطبي، تفسير القرطبي.

الماوردي، أبو الحسن بن محمد، النكت والعيون.

النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين الفمي، تفسير النيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان،
ط1، 1416 هـ، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت.

References

Al-'Alūsī, rūḥ al-bayān, m. s.

Al-'Alūsī, shihāb Al-Dīn maḥmūd bin 'Abd allah al-ḥusīny, tafsīr Al-'ūlūsī, rūḥ al-
ma'ānī, taḥrīr 'Alī 'Abd al-bārī 'aṭiyah, dār al-kutub al-'ilmiyah Bayrūt, 1, 1415 h.

Al-'Azhārī, Muḥammad bin 'Aḥmad al-harawī, tahdhīb al-lughah, taḥqīq Muḥammad
'awaḍ mur'ib, Bayrūt dār 'ihyā' Al-Turāth, 1, 2001 m.

Al-Bukhārī, Muḥammad bin 'ismā'īl Abū 'Abd allah, Al-jāmi' almusnad al-mukhtaṣar
min 'umūr rasūl allah ṣallā allah 'Alayhi wa sallam wa sunanah, Ṣaḥīḥ al-bukhārī,
taḥrīr Muḥammad zuhīr bin nāṣir al-nāṣir, Al-Riyāḍ, dār ṭawq Al-Najāt, 1, 1422
h.

Al-Bukhārī, Ṣaḥīḥ al-bukhārī.

Al-Dhahabī, shams Al-Dīn Muḥammad bin 'Aḥmad, tārikh al-'islām wa wafiyāt al-
mashāhīr wal-'a'lām, mu'assasāt Al-Risālah Bayrūt, 3, 1405 h.

Al-Fayrūz abādī, majd Al-Dīn Abū zāhir Muḥammad bin ya'qūb, al-qāmūs al-muḥīṭ,
mu'assasāt Al-Risālah, Bayrūt, 8, 2005, mādat baghā bāb al-wāw faṣl al-bā'.

Al-Jazīzī, 'Abd Al-Raḥmān bin Muḥammad 'awaḍ, al-fiqh 'alā al-madhāhib al-'arb'ah,
2, 2003 m, Bayrūt dār al-kutub al-'ilmiyah.

Al-Māwrdī, Abū al-ḥasan bin Muḥammad, Al-Nukat wa al-‘uyūn.

Al-Naysābūrī, niẓām Al-Dīn al-ḥasan bin Muḥammad bin ḥusīn al-famī, tafsīr Al-Naysābūrī, gharā’ib al-qur’ān wa raghā’ib al-furqān, t1, 1416 h-, taḥqīq zakriyā ‘mīrāt, dār al-kutub al-‘ilmiyah Bayrūt.

Al-Qurṭubī, tafsīr Al-qurṭubī.

Al-Samarqandī, Muḥammad bin ‘Aḥmad bin ‘abī bakr ‘alā’ Al-Dīn, tuḥfat al-fuqahā’, t2, 1994m, Bayrūt dār al-kutub al-‘ilmiyah, 261/1.

Al-Shawkānī, Muḥammad ‘Alī, fatḥ al-qadīr Al-jāmi’ bayn fannay al-riwāyah wa al-dirāyah min ‘ilm al-tafsīr, dimashq dār ibn kathīr, 1241h.

Al-Ṭabarī Muḥammad bin jarīr, tafsīr Al-Ṭabarī.

Al-Ṭabarī, tafsīr Al-Ṭabarī 18/674, wa ibn al-jawzī, jamāl Al-Dīn Abū al-faraj ‘Abd Al-Raḥmān bin ‘Alī bin Muḥammad, zād al-masīr fī ‘ilm al-tafsīr, ṭḥqīq ‘Abd Al-Razzāq al-muhadab, t1, 1422h-, dār al-kitāb al-‘arabī Bayrūt.

Al-Ṭawsī, Abū ja’far Muḥammad bin al-ḥasan, Al-Tibyān fī tafsīr al-qur’ān, taḥqīq ‘Aḥmad ḥabīb qaṣīr al-‘āmilī lā tā.

Al-zbīdī, Muḥammad bin Muḥammad ‘Abd Al-Razzāq al-ḥusaynī Abū al-fayḍ, al-mulaqab bi murtaḍā, tāj al-‘arūs min jawāhir al-qāmūs, lā t, 1984 m.

Ibn ‘āshūr, Muḥammad Al-Ṭahir bin Muḥammad Al-Tūnisī, Al-Taḥrīr wa al-tanwīyr.

Islām wīb www.islamweb.net